بنـــك فيجـــن
Vision Bank

الشروط والأحكام العامة لفتح حسابات المنشآت

الشروط والأحكام

تنطبق الشروط التالية، وتعديلاتها من حين لآخر ("الشروط")، فيما يتعلق بالخدمات المصرفية الإلكترونية وتحكم العلاقة بين شركة بنك فيجن ("البنك") وأي شخص طبيعي أو اعتباري يطلب تقديم الخدمات (حسبما يتم تعريفها أدناه) ويكون لديه حساب باسمه لدى البنك ("العميل").

يتم تطبيق هذه الشروط ويسري مفعولها اعتباراً من [●] هجرية الموافق [●] ميلادي.

عند فتح حساب، إلكترونياً، أو تعبئة نموذج طلب أو الاستفادة من الخدمة بطريقة أخرى، يعتبر العميل أنه قرأ وفهم هذه الشروط ويوافق على الالتزام بها.

يجوز للبنك تغيير أو إضافة أو تكملة هذه الشروط من وقت لآخر ويجب عليه عند تغييرها أو الإضافة إليها أو إصدار شروط مكملة لها (يشار إليها مجتمعة بـ "الملحق")، إشعار العميل بذلك. كما يجب عليه توفير الملحق للعميل وجعله متاحاً على الموقع الإلكتروني للبنك قبل ثلاثين (30) يومًا من تاريخ تنفيذه. ويعتبر العميل قد قبل التغييرات المنصوص عليها في الملحق ما لم يقم بإغلاق جميع حساباته لدى البنك خلال [خمسة عشر (15) يوم عمل]1 من ذلك الإشعار أو في حال استمراره في استخدام الخدمات المقدمة من قبل البنك بعد تلقي هذا الإشعار. وما لم يُنص على خلاف ذلك في هذه الشروط، تسري التغييرات عند انتهاء الفترة المذكورة أعلاه.

في حالة وجود أي تعارض بين الملحق وهذه الشروط، تسود هذه الشروط.

1. التعريفات والتفسير

الحساب

يعني أي نوع حساب و/أو سجل محاسبي يحتفظ به البنك باسم العميل.

التفويض

يعني أي تفويض أو موافقة أو قرار أو ترخيص أو استثناء أو إيداع أو توثيق أو تسجيل.

المخول بالتوقيع

(أ) (إذا كان العميل شخصاً اعتبارياً) يقصد به أي شخص مفوض حسب المستندات الرسمية أو من قِبل العميل (وموافق عليه من قِبل البنك) لفتح و/أو تشغيل حساب أو طلب خدمة أو إعطاء تعليمات أو تنفيذ أي من الالتزامات المنصوص عليها في الشروط، في كل حالة، نيابةً عن العميل.

يوم العمل

يعني يوماً (بخلاف يومي الجمعة والسبت) تكون فيه البنوك مفتوحة لمزاولة العمليات المصرفية.

المعلومات السرية

يقصد بها جميع المعلومات المتعلقة بالعميل التي تكون بموجب النظام أو العقد، سرية بطبيعتها، شريطة أنه بغض النظر عن أي شيء يتعارض مع ذلك في أي وثيقة أخرى، أي معلومات:
(أ) تكون متاحة للعامة في وقت تقديمها أو تصبح متاحة للعامة لاحقاً بخلاف ما يحدث نتيجة لأي إخلال بواجب الحفاظ على السرية من قِبل البنك؛
(ب) كانت معلومة للبنك (دون التزام بالحفاظ على السرية تجاه العميل) قبل الإفصاح عنها من قِبل العميل؛

(ج) تم تطويرها بشكل مستقل من قِبل البنك دون الرجوع إلى المعلومات التي تم الإفصاح عنها من قِبل العميل؛
(د) يتم الحصول عليها بشكل قانوني على أساس غير سري من شخص آخر غير العميل، على ألا يكون ذلك الشخص خاضعاً للالتزام بالسرية تجاه البنك فيما يتعلق بتلك المعلومات.

لا تعتبر "معلومات سرية" لأغراض الشروط وبالتالي لا تخضع لأي واجب التزام بالسرية.

الحساب الجاري

يعني السجل المحاسبي للعمليات اليومية والذي يتم فيه إجراء العمليات المالية وتشمل الإيداع والسحب والتحويل والدفع، بالإضافة إلى الاستعلام وطلب الخدمات والمنتجات التي يقدمها البنك للعميل، ويتمتع الحساب بالخصائص الموضحة في البند 8 (الحساب الجاري).

مقدم الخدمة الطرف الثالث

يعني أي وكيل أو مستشار أو مصرفي أو وسيط أو مراسل أو تاجر أو مرشح أو متخصص في السوق أو مقاول أو بائع (بما في ذلك المقاولين من الباطن) أو أمين حفظ أو طرف خارجي آخر قد يعينه البنك فيما يتعلق بخدمة (بما في ذلك تقديم خدمة أو تسهيل تقديم البنك لخدمة للعميل بشكل مباشر أو غير مباشر أو تحصيل أي مطلوبات أصبحت مستحقة) أو للحفاظ على التنافسية.

الجهاز

يُقصد به حاسب آلي شخصي أو هاتف خلوي أو هاتف ذكي أو هاتف أو جهاز محمول أو جهاز لاسلكي أو جهاز لوحي أو أي جهاز إلكتروني آخر يمكن أن يستخدمه العميل للوصول إلى الخدمات.

كشف الحساب الإلكتروني

يُقصد به أي سجل إلكتروني يمثل كشوفات الحساب و/أو شهادات تأكيد الرصيد و/أو أي عناصر أخرى ذات صلة بحساب العميل والتي قد يرسلها البنك عن طريق البريد الإلكتروني أو بواسطة الوسائل الإلكترونية الأخرى من وقت لآخر إلى عنوان البريد الإلكتروني المقدم من العميل، وتعتبر جميع هذه الكشوفات الإلكترونية صادرة "خطيًا".

الخدمات المصرفية الإلكترونية

تعني الخدمات المصرفية المتاحة عبر الهاتف أو الهاتف المحمول، من خلال المواقع الإلكترونية للبنك أو تطبيق بنك فيجن والتي تتيح للعميل الوصول إلى بعض الخدمات التي يقدمها البنك إلكترونياً.

التعرف على الوجه

يعني نظام التعرف على الوجه على جهاز العميل الذي يسمح للعميل بفتح وقفل أجهزته والوصول إلى البيانات الحساسة.

المملكة

المملكة العربية السعودية.

المطلوبات

تعني جميع الديون والمطلوبات والالتزامات الحالية والمستقبلية المتعلقة بالشروط أو الخدمة (وتشمل أي التزامات مستحقة على العميل فيما يتعلق بالبند 16 (الأسعار والرسوم والتكاليف) والبند 25 (التعويض وحد المسؤولية)) التي تكون في أي وقت مستحقة على العميل لصالح البنك، سواء كانت فعلية أو محتملة، وسواء تم تحملها بشكل منفرد أو بالتضامن أو كطرف أصيل أو كضامن أو بأي صفة أخرى

الخسائر

تعني خسائر وتكاليف ومطلوبات ونفقات ورسوم (بما في ذلك أتعاب ونفقات المستشارين القانونيين وأي مستشارين مهنيين آخرين) والأضرار والغرامات والمطالب والإجراءات القانونية والقضايا والدعاوى والأحكام من كل نوع وطبيعة (بما في ذلك جميع التكاليف أو الرسوم المدفوعة أو المتحملة من أجل الاعتراض على أي مما سبق أو الدفاع عنه).

مزود خدمة الهاتف المحمول

يعني مزود خدمة الاتصالات اللاسلكية الذي يستخدمه العميل.

الهوية الوطنية

تعني بطاقة الهوية الوطنية أو بطاقة إقامة المقيم، حسب الاقتضاء، الصادرة عن وزارة الداخلية بحكومة المملكة العربية السعودية.

نفاذ

يعني تطبيق نفاذ المستخدم من قبل البنك للتحقق من هوية العميل.

OTP

كلمة مرور لمرة واحدة.

البيانات الشخصية

أي معلومات تتعلق بشخص طبيعي و/أو اعتباري محدد الهوية أو يمكن تحديد هويته. ولأغراض هذا التعريف، "الشخص الطبيعي و/أو الاعتباري الذي يمكن تحديد هويته" هو الشخص الذي يمكن تحديد هويته، بشكل مباشر أو غير مباشر، لا سيما بالرجوع إلى معرف هوية مثل الاسم أو رقم الهوية أو إلى واحد أو أكثر من العوامل المحددة للهوية البيولوجية أو الجسدية أو الحيوية أو الجينية أو العقلية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية لذلك الشخص الطبيعي و/أو الاعتباري.

بيان الخصوصية

يعني بيان سياسة الخصوصية الخاص بالبنك، وتعديلاته من وقت لآخر والذي يمكن العثور عليه هنا [أضف الرابط التشعبي].

الطلب

يعني أي طلب نموذجي أو نموذج طلب (بأي صيغة والذي يتم إرساله أو استلامه عبر أي قناة مقبولة للبنك) لفتح حساب أو الاشتراك في خدمة معينة أو التقديم على منتج أو إعطاء تعليمات بالصيغة التي يحددها البنك من وقت لآخر.

ساما

يعني البنك المركزي السعودي.

جدول الرسوم

التعرفة البنكية بخصوص الخدمات حسب المطبق من وقت لآخر ويكون متاحاً للعميل.

رمز الحماية

أي رقم تعريف فريد (سواء كان يتعلق بحساب أو بطاقة خصم أو خلافه) أوكلمة مرور أو كلمة مرور لمرة واحدة OTP أو معلومات أمنية أو بيانات حيوية أو رقم تعريف شخصي أو إجابة على سؤال أمني محدد، وفي كل حالة، سواء تم إنشاؤه من قبل البنك أو تم تعيينه من قبل العميل.

الخدمة

تعني أي منتج أو خدمة أخرى يقدمها البنك للعميل في أي وقت والتي تنطبق عليها هذه الشروط (بشكل مباشر أو غير مباشر).

الشريعة

تعني الشريعة الإسلامية وفقاً لتفسيرها في إطار القواعد والمبادئ والمعايير التي وضعها البنك المركزي السعودي وفقاً لما تفسره [لجنة الرقابة الشرعية الداخلية]2 بالبنك.

بنـــك فيجـــن
Vision Bank

الشركات الائتمانية

تعني الشركات السعودية للمعلومات الائتمانية على سبيل المثال: سمة و بيان و/أو أي شركة ائتمانية مرخصة وفق نظام المعلومات الائتمانية.

الضريبة

أي ضريبة أو رسوم أو مبالغ ضريبية مفروضة أو ضريبة القيمة المضافة أو أي رسوم أخرى أو أي ضرائب مستقطعة ذات طبيعة مماثلة (بما في ذلك أي غرامة (أو ما يعادلها بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية) واجبة الدفع فيما يتعلق بأي إخفاق أو تأخير في دفع أي من ذلك).

ضريبة القيمة المضافة

تعني أي ضريبة مفروضة وفقاً لنظام ضريبة القيمة المضافة المعمول به في المملكة العربية السعودية أو أي ضريبة أخرى ذات طبيعة مماثلة مفروضة في أي دولة عضو في مجلس التعاون الخليجي بدلاً من هذه الضريبة أو يتم فرضها إضافة إلى هذه الضريبة.

تطبيق بنك فيجن (تطبيق VB)

تطبيق الهاتف المحمول الذي يديره البنك لتوفير الخدمات المصرفية الإلكترونية للعملاء.

ما لم يقتضِ السياق خلاف ذلك، فإن أي إشارة في الشروط إلى:

(أ) "الأصول" تشمل الممتلكات والإيرادات والحقوق الحالية والمستقبلية بكافة أنواعها؛

(ب) "البنك" أو "العميل" أو أي شخص آخر يتم تفسير هذا المصلح على أنه يشمل خلفهم في الملكية (بما في ذلك الخلف عن طريق الاندماج أو بموجب النظام)، والمتنازل إليهم المسموح لهم والمحوّل إليهم المسموح لهم؛

(ج) "التراسل" اشعار يصدر أو يسلم فيما يتعلق بالخدمة ويتضمن أي تعليمات أو توجيهات أو إشعار أو طلب أو وثيقة أو معلومات أخرى مطلوب تقديمها أو تسليمها فيما يتعلق بهذه الخدمة؛

(د) "العميل" يتم تفسيرها على أنها تشمل المفوضين بالتوقيع نيابة عن العميل.

(هـ) "وثيقة" إشارة إلى أي وثيقة يقوم العميل بتوقيعها مع البنك كما هو مطلوب بموجب هذه الشروط وما طرأ عليها من تعديل أو تغيير أو إضافة أو استبدال أو إعادة صياغة بأي كيفية من حين لآخر، وفي كل حالة حسب تفسير البنك؛

(و) "بما في ذلك" و"يشمل/يتضمن" يتم تفسيرها على أنها تعني على سبيل المثال وليس الحصر؛

(ز) "شخص" أي شخص طبيعي أو شركة أو مؤسسة أو حكومة أو دولة أو وكالة تابعة لدولة أو أي جمعية أو مشروع مشترك أو اتحاد أو شراكة أو مالك وحيد أو كيان آخر (سواء له شخصية اعتبارية مستقلة أم لا)؛

(ح) "لائحة" تشمل أي لائحة أو قاعدة أو توجيهات رسمية أو متطلبات أو معايير أو مبادئ توجيهية (سواء لها قوة النظام أم لا) صادرة عن أي هيئة أو وكالة أو دائرة حكومية أو مشتركة بين الحكومات أو متعددة الجنسيات أو صادرة عن أي هيئة تنظيمية أو ذاتية التنظيم أو أي سلطة أو مؤسسة أخرى؛

(ط) حكم في "النظام" هي إشارة إلى أي نظام أو لائحة أو مرسوم أو أمر أو معاهدة محلية أو أجنبية معمول بها وما يطرأ عليها من تعديل أو إعادة سن؛

(ي) اتخاذ أي قرار أو تصرف أو أي إجراء من قبل البنك أو التعبير عن رأي أو الوصول إلى قناعة أو ممارسة حق أو معالجة، فإن ذلك يكون إشارة إلى أي إجراء من هذا القبيل يتخذه البنك وفقاً لتقديره الخاص المطلق.

(ك) "وقت" إشارة إلى توقيت الرياض بالمملكة العربية السعودية؛

(ل) "الريال" و"الريال السعودي" هي إشارة إلى العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية.

2. الوضع التنظيمي

شركة بنك فيجن ("البنك")، شركة مساهمة مغلقة [برأسمال مدفوع قدره 1,500.000.000] تأسست بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية، مرخصة وخاضعة لرقابة البنك المركزي السعودي، بموجب الترخيص رقم [●] بتاريخ [●]، سجل تجاري رقم 1010850478،والرقم الموحد [●]. ويقع عنوانها المسجل في المبنى رقم 6537، حي صلاح الدين، طريق الملك عبد العزيز، ص.ب 12432، الرياض، المملكة العربية السعودية. رقم هاتف [●]، الموقع الإلكتروني: www.visionbank.com.sa

3. علاقة العميل بالبنك

1.3 يتم تحديد العلاقة القانونية والتعاقدية بين البنك والعميل من خلال هذه الشروط وأي طلب وجدول الرسوم وأي إرشادات صادرة عن البنك وأي اتفاقية أو وثيقة أخرى يحددها البنك لهذا الغرض.

4.طلب الخدمة

1.4 تخضع معايير التوافر والأهلية والشروط المطبقة فيما يتعلق بأي خدمة لقرار البنك والأنظمة المعمول بها. ويجوز للبنك، تعديل الخدمة أو تحويل الحساب إلى فئة أو نوع مختلف من الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لأي سبب من الأسباب. غير أن البنك يجب أن يقدم إشعاراً مسبقاً للعميل لمدة 30 يومًا بأي تغييرات على هذه الشروط.

4,2 جميع الخدمات التي يقدمها البنك يتم تقديمها وفقاً لتقدير البنك الخاص والمطلق. ويحق للبنك، في أي وقت، دون أي مسؤولية أو عقوبة، التوقف عن تقديم أي خدمة. وعلى البنك، متى سمح النظام المعمول به بذلك، أن يبذل قصارى جهده لإبداء أسباب هذا الرفض أو التوقف.

5.التعهدات والضمانات

1.5 بقبول فتح أي حساب، أو الموافقة على أي شروط أو الاستفادة من الخدمة بأي طريقة أخرى، يتعهد العميل ويضمن للبنك (ويشار إلى كلٍ بـ "تعهد"):

(أ) أن العميل منشأ ويعمل بموجب الأنظمة المعمول بها ويتمتع بصلاحية امتلاك أصوله وممارسة أعماله وفقاً لما يتم مزاولته؛

(ب) إن الالتزامات المفروضة على العميل، وفقاً للشروط التزامات، نظامية وصحيحة وملزمة وأن أداء تلك الالتزامات واستخدام أي خدمات لا يخل أو يخرق أي نظام معمول به أو عقد أو أي متطلبات أخرى يخضع لها العميل.

(ج) يتمتع العميل بصلاحية إبرام وتنفيذ وتقديم الشروط والعمليات المنصوص عليها بموجب الشروط، وقد اتخذ جميع الإجراءات اللازمة للسماح بإبرامها وتنفيذها وتقديمها.

(د) حصل العميل على جميع التفاويض أو التعليمات المطلوبة (ويُحتفظ بها في كامل النفاذ والسريان) فيما يتعلق بالشروط لتمكين العميل بشكل نظامي من تنفيذ هذه الشروط وممارسة الحقوق والامتثال لالتزاماته الواردة في الشروط وكذلك لجعل الشروط مقبولة كدليل في الاختصاص القضائي لمحل تأسيسه)؛

(هـ) جميع المعلومات المقدمة إلى البنك من قِبل العميل أو نيابة عنه، اعتباراً من تاريخ تقديم المعلومات، صحيحة ودقيقة وكاملة من جميع النواحي الجوهرية وغير مضللة.

(و) لا يوجد أي حدث أو ظرف معلق يشكل تقصيراً بموجب أي اتفاقية أو وثيقة ملزمة للعميل أو تخضع لها أصول العميل.

(ز) لم يتم اتخاذ أي إجراءات قانونية أو إجراءات أخرى أو خطوات أو مبادرات او تهديدات (على حد علم العميل واعتقاده) ضد العميل فيما يتعلق بإفلاس العميل أو حله أو تصفيته أو إدارته أو إعادة تنظيمه أو إجراء ترتيب أو مساومة مع أيٍ من دائنيه أو التنازل لهم أو تعيين حارس قضائي أو وصي أو مسؤول مماثل على أصوله أو إيراداته. كما أن إبرام وأداء التزاماته، بموجب الشروط، لن يتسبب في حدوث أي من الإجراءات أو الخطوات المذكورة أعلاه.

(ح) لم يصدر ضد العميل أمر بإعساره ولا توجد أي أحكام أو مراسيم أو أوامر ضد العميل باعتباره مديناً.

(ط) راجع العميل بعناية وفهم جميع المعلومات (إن وجدت) المقدمة من قِبل البنك إضافة إلى الشروط والأحكام والمخاطر المرتبطة بأي خدمة يقدمها البنك.

(ي) لا يعتمد العميل على أي تعهد أو بيان أو معلومات أخرى قدمها البنك كمشورة قانونية أو تنظيمية أو ضريبية أو للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية أو مشورة محاسبية. وقد قدم البنك النصح للعميل للحصول على استشارة قانونية وتنظيمية وضريبية ومحاسبية مستقلة وللالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

(ك) قام العميل بتقييم الشروط ويتعين عليه، بالقدر المطلوب، طلب مشورة شرعية مستقلة بشأنها؛

(ل) يوافق العميل كذلك على أن كل حساب و/أو خدمة مقدمة أو مطلوب تقديمها تتوافق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ويؤكد انه لم ولن يعترض على أن أي حساب و/أو أي خدمة لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

(ك) في جميع العمليات بين العميل والبنك، يتصرف العميل بصفته طرفاً أصيلاً وليس وكيلاً نيابة عن أي طرف آخر.

2.5 يُعتبر كل إقرار من هذه الإقرارات مكرراً في كل يوم طوال الفترة التي يكون فيها الحساب مفتوحاً أو يُقدم فيها البنك خدمة للعميل حتى يؤكد البنك أن جميع الالتزامات قد تم الوفاء بها بالكامل بشكل لا رجعة فيه.

3.5 يقر العميل بأن البنك قد اعتمد على التعهدات في إبرام الشروط مع العميل.

4.5 إذا كان أي تعهد غير صحيح أو أصبح غير صحيح في أي وقت، فيجب على العميل إخطار البنك على الفور. وفي كل الأحوال تبقى جميع التعهدات صالحة حتى يتم البت في صلاحيتها وفقاً لتقدير البنك.

6.الشروط العامة للحساب

1.6 يجوز للعميل فتح حساب واحد أو أكثر، وفقاً للشروط. كما يجوز للبنك أن يفتح تلقائياً أو بطلب من العميل حساباً محدداً من أجل إتاحة خدمة معينة. و يجوز أن يخضع كل حساب لمعايير وشروط أهلية مختلفة.

2.6 يجب على العميل أن يقدم إلى البنك جميع النماذج والوثائق والأدلة المتعلقة بفتح الحساب التي قد يطلبها البنك، بالصيغة والمضمون المُرضي للبنك ويحق للبنك رفض فتح الحساب في حال عدم اكتمال تلك المتطلبات. في حال رفض البنك فتح حساب وحيثما يسمح النظام المعمول به، يجب على البنك بذل قصارى جهده لإبداء أسباب هذا الرفض.

3.6 يجب على العميل إبلاغ البنك بأي تغيير في المعلومات المقدمة من قِبل العميل في وقت فتح الحساب أو تقديم أي خدمة بما في ذلك وثائق الفحص النافي للجهالة التي سبق تسليمها للبنك (وتشمل أي تغييرات في اسم العميل أو وثائق الهوية وتشمل الهوية الوطنية والعنوان وأرقام الهواتف وكذلك (إذا كان شخصاً اعتبارياً) أي وثائق تأسيسية وهيكل المساهمة والملكية النفعية والصلاحيات ووثائق الهوية وتشمل الهوية الوطنية لأي من المخولين بالتوقيع). كما يجب على العميل تزويد البنك بأي نماذج ووثائق وأدلة أخرى إضافية تتعلق بتلك التغييرات وفقاً لما يطلبه البنك، بالصيغة والمضمون المُرضي للبنك. لا تسري أي تغييرات إلا بعد استلامها وقبولها فعلياً من قِبل البنك.

4.6 يعتمد البنك أي عملية يقوم العميل بإجرائها على الحساب قبل تسلمه تعليمات بتعديلها او إلغائها ولن يكون البنك ملزماً بإعادة الأموال أو تعويض العميل.

5.6 يحتفظ البنك بالحق (ويفوض العميل البنك) للخصم من أي حساب في حالة إضافة البنك لأي أموال في حساب العميل بسبب خطأ في النظام التقني أو خطأ أو عطل فني أو خطأ بشري أو خطأ في نظام المقاصة أو احتيال من قِبل العميل أو طرف آخر أو لأي سبب آخر، وفي كل حالة دون أي مسؤولية.

6.6 يجب على العميل إبلاغ البنك عبر قنوات التواصل المتاحة بأية مبالغ أو أموال قد يتم إيداعها في حسابه دون علمه. في حال عدم اعتراض العميل خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ العملية فتعتبر معتمدة من قبل العميل.

7.الحسابات الراكدة

1.7 يعتبر الحساب راكداً إذا أكمل مدة أربعة وعشرون شهراً ميلادياً من تاريخ آخر عملية مالية (سحب أو ايداع) أجراها العميل أو المفوّض بالتوقيع.

2.7 لا يسمح بإجراء أي معاملة سحب أو تحويل على الحساب الراكد حتى يتم طلب تنشيطه من قبل العميل، غير أن ذلك لا ينطبق على عمليات الإيداع بأنواعها والحوالات المحلية والدولية وأرباح الأسهم الموزعة وغيرها التي تتم من شخص غير صاحب الحساب. ولا يعتبر الحساب نشطاً بسبب تلك العمليات.

3.7 يعتبر الحساب غير مطالب به إذا أكمل مدة خمس (5) سنوات ميلادية (٦٠شهراً) شاملة مرحلة الحسابات الراكدة من تاريخ آخر عملية مالية (سحب أو ايداع) أجراها العميل أو المفوّض بالتوقيع.

4.7 وفي حال رغبة العميل بإعادة تنشيط حسابه أو سحب الرصيد وكان الحساب ضمن مرحلة الحسابات غير المطالب بها، فيخيّر بين فتح حساب جديد وتحويل الرصيد القائم في سجلات البنك إليه أو أن يصرف له الرصيد بحوالة مصرفية لبنك محلي بعد التأكد من شخصية العميل أو المفوّض بالتوقيع أو وكيله الشرعي أو وكيل ورثته أو الشخص المفوّض لإدارة وتشغيل الحساب (حسبما يكون الحال).

5.7 يعتبر البنك الحساب متروكاً إذا لم تتم المطالبة به لمدة عشر (10) سنوات (ولمدة إجمالية قدرها خمسة عشر (15) عامًا من تاريخ آخر معاملة).

8.الحساب الجاري

1.8 لا تكون هنالك أي أرباح على الأرصدة الدائنة في الحساب الجاري.

2.8 لا يجوز فتح الحسابات الجارية والاحتفاظ بها إلا من قِبل المقيمين في المملكة العربية السعودية أو الشركات التي تم تأسيسها في المملكة أو التي لديها فرع في المملكة. وإذا كان لدى البنك سبب للاعتقاد بأن العميل ليس مقيماً، أو لم يعد، مقيماً في المملكة، أو لم يعد، لديه فرع في المملكة، فإنه يجوز للبنك تجميد أو حظر الحساب الجاري، و/أو قفل الحساب وتحويل أي أرصدة دائنة متاحة إلى حساب مجمع أو للعميل بأي كيفية يراها البنك مناسبة؛ وبحسب تعليمات البنك المركزي في ذلك الخصوص.

9.تعليمات العميل

1.9 يجوز للبنك التصرف وفقا لأي تعليمات (بأي صيغة كانت يتم إرسالها أو استلامها عبر أي قناة مقبولة للبنك) فيما يتعلق بأي حساب أو خدمة تقدم للعميل. ويكون البنك مفوضاً بالخصم من حساب العميل إذا كان يعتقد بشكل معقول أنه تم تقديم التعليمات من قِبل العميل أو المفوّض بالتوقيع نيابة عنه. البنك غير ملزم بالتحقق من صحة أي تعليمات. وفي حال الشك في وضوح أو صحة أي تعليمات، يجوز للبنك تأخير أو رفض تنفيذ هذه التعليمات حتى يتم تأكيدها من قِبل العميل. وأي تعليمات تم التحقق منها بواسطة رمز حماية سيتم اعتبارها بشكل قاطع قد تم تقديمها من قِبل العميل أو المفوّض بالتوقيع نيابة عنه.

2.9 تقع مسؤولية تشغيل الحساب في الأساس على العميل نفسه، غير أنه يجوز للعميل تفويض شخص مفوّض بالتوقيع، لإدارة الحساب بموجب عقد التأسيس أو قرار أو وكالة خاصة. ويجوز للبنك استخدام الخدمات الإلكترونية للتحقق من صحة التفويض. ويظل التفويض صالحاً حتى يبلغ العميل البنك بإلغائه أو انتهاء المدة النظامية للتفويض (خمس سنوات) أو عند انتهاء سريان مفعول هوية المفوضين ولم يقدم تجديداً لها.

3.9 يجوز للبنك قبول او رفض الوكالة/التفويض وفقا لقواعد الحسابات البنكية الصادرة عن البنك المركزي السعودي.

4.9 يكون أي توكيل أو تفويض رسمي يمنحه العميل، سواء أكان موثقاً أو وفقاً للصيغة المعدة من البنك لإدارة الحساب وإجراء التصرفات والإجراءات الأخرى ملزماً للعميل؛ ويطلب العميل بموجبه من البنك الاعتماد على هذا التوكيل الذي سيظل ساري المفعول ونافذاً إلى أن يتلقى البنك من العميل ما يفيد بإلغاءً التوكيل أو التفويض خطياً. يجب على العميل تعويض وحماية البنك من أي وكافة المطالبات والالتزامات المدفوعة أو المتحملة من قِبل البنك فيما يتعلق بالاعتماد على أي توكيل من هذا القبيل وإدارة الحساب من قِبل الوكيل بناءً على التوكيل.

5.9 يجب على العميل التأكد دائماً من توافر أموال كافية في الحساب أو أي ترتيبات أخرى لدى البنك من أجل تلبية أي تعليمات صادرة عن العميل و يوافق العميل على أن البنك لن يقم بتنفيذ أي أمر دفع، إذا لم يتوافر الرصيد الكافي في حساب العميل في وقت تنفيذ أمر الدفع.

6.9 لا يكون البنك ملزماً بمعالجة أو التصرف بناءً على تعليمات أو قبول حوالات أو أي عملية دفع آخري مماثلة إذا كان، في رأيه المطلق، أن التصرف بناءً على تلك التعليمات قد يؤدي إلى الإخلال بأي نظام معمول به أو أي عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو حظر أو السياسات أو الإجراءات الداخلية للبنك.

7.9 لا يكون البنك ملزماً بمعالجة أي تعليمات حتى يتلقى جميع المعلومات التي يطلبها من العميل.

8.9 يكون العميل مسؤولاً عن صحة ودقة جميع التعليمات التي يقدمها للبنك. ولا يتحمل البنك مسؤولية أي خطأ أو سهو أو تشويه أو انقطاع أو تأخير يحدث في إرسال هذه التعليمات.

9.9 تخضع جميع التعليمات التي يتلقاها البنك لأوقات التوقف والحدود اليومية للعمليات التي يُحددها البنك من وقت لآخر.

10.9 عند تقديم العميل أي تعليمات، يقر العميل بأن البنك قد لا يتمكن، في ظروف معينة، من معالجة طلب إلغاء أو عكس أو إيقاف الدفع أو تعديل أي تعليمات سابقة. ومع ذلك، إذا استلم البنك طلباً من العميل لإلغاء أو عكس أو إيقاف الدفع أو تعديل تعليمات سابقة، في وقت معقول وبما يتوافق مع النظام المعمول به ومتطلبات البنك والشروط، يجب على البنك بذل مساعيه المعقولة للالتزام بذلك الطلب.

10.كشوف الحساب

1.10 يمكن للعميل مراجعة كشف الحساب الإلكتروني عبر الخدمات المصرفية الإلكترونية، ويمكنه كذلك طلب استلام كشف حساب إلكتروني، يرسل إلى عنوان البريد الإلكتروني الخاص به المسجل في سجلات البنك. ويتحمل العميل مسؤولية الإعداد والمحافظة والمراجعة بشكل منتظم لترتيبات الأمان المتعلقة بتسجيل الدخول واستخدام بريده الإلكتروني وأنظمة الإنترنت الخاصة به. يُعتبر أي كشف حساب يُسلم إلكترونيًا أنه يشكل كشف حساب يفي بمتطلبات الأنظمة السارية، ويُعتبر، لجميع الأغراض، أنه يفي بالتزامات البنك بتسليم كشف الحساب الإلكتروني للعميل. ويجب أن يشتمل كسف الحساب الإلكتروني على المعلومات المطلوبة وفقاً للقواعد المصرفية ذات العلاقة واللوائح والإشعارات.

2.10 في الظروف التي يكون فيها البريد الالكتروني للعميل غير موثق أو يقرر فيها البنك أنه من غير العملي بشكل معقول تسليم كشوف الحساب إلى العميل إلكترونياً، فإنه يجوز للبنك عدم تسليم كشوف الحساب حتى يتم معالجة تلك الظروف بأي طريقة يراها مناسبة.

3.10 تقع على العميل مسؤولية مراجعة كل كشف حساب؛ وفي حال الشك في أي عملية مسجلة، فإنه يتوجب على العميل إشعار البنك بأي تناقض أو شك خلال ثلاثين (30) 11 يوماً من تاريخ اشعار العميل بالعملية المسجلة أو من ظهورها على سجل العمليات أو كشف الحساب أيهما أسبق، وإلا سيتم اعتبار سجل العمليات و كشف الحساب صحيحاً (مع حق البنك في تصحيح أي خطأ) وملزماً للعميل ومقبولاً من جانبه. ولا يجوز للعميل بعد ذلك إثارة أي اعتراضات على كشف الحساب، وتكون كشوف الحساب التي يحتفظ بها البنك فيما يتعلق بحالة الحساب نهائية وملزمة للعميل.

4.10 يحق للبنك تصحيح أي خطأ في أي كشف حساب إلكتروني، وتكون سجلات البنك ودفاتره ومستنداته الخاصة بالعمليات المعنية محل النزاع بينة قاطعة يستند عليها عند الحكم أو الفصل في أي نزاع يتعلق بالأرقام والبيانات أو المعلومات او الحقائق أو العمليات أو أي امر آخر أو خلاف ينشأ بين البنك و العميل.

5.10 يكون العميل مسؤولاً عن إشعار البنك إذا لم يتلق العميل أي كشف حساب إلكتروني أو إذا كان غير قادر على الوصول إلى كشف الحساب الإلكتروني خلال [ثلاثين (30)]12 يوماً من التاريخ الذي كان ينبغي فيه استلام كشف الحساب الإلكتروني أو إتاحته للعميل. ولا يكون البنك مسؤولاً عن عدم استلام العميل لكشوف الحساب الإلكتروني أو تأخر استلامها.

6.10 يجوز للبنك تعليق تسليم كشوف الحساب الإلكتروني إذا كان لديه أسباب للاعتقاد بأن العميل لا يتلقى كشوف الحساب، بحسب رأيه المطلق و/أو بحسب قواعد الحسابات البنكية الصادرة عن البنك المركزي السعودي.

11.الخدمات المصرفية الإلكترونية

1.11 يقدم البنك خدماته الالكترونية المصرفية على مدار 24 ساعة يوميا طوال أيام الأسبوع (عبر تطبيق "في بي VB أو موقعه الالكتروني") وعبر الهاتف (8001000010 داخل المملكة العربية السعودية) و(+966125783980 خارج المملكة العربية السعودية).

2.11 يجب توفير الخدمات المصرفية الإلكترونية وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ويحتفظ البنك بحق رفض أي طلب لاستخدام أي خدمة مقدمة عبر الخدمات المصرفية الإلكترونية وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها وتقديره الخاص لأهلية العميل لاستحقاق استخدام تلك الخدمة.

3.11 فتح أي حساب وتسجيل الدخول أو استخدام أي من الخدمات عبر الخدمات المصرفية الإلكترونية، يمثل موافقة صريحة وغير مشروطة من قبل العميل بالالتزام بشروط وأحكام الاستخدام المبينة أدناه. العميل على دراية تامة بكافة الشروط المتعلقة بالتعهدات وبيان إخلاء المسؤولية.

4.11 سيُطلب من العميل تأكيد هويته عند استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية عبر تطبيق بنك فيجن VB أو موقع البنك بشبكة الانترنت أو الهاتف، من خلال المصادقة ثنائية العناصر.

5.11 يتم تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية على مسؤولية العميل الخاصة، لذا فإن أي عملية منفذة من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية تعتبر أنها صادرة من العميل وسوف يعتبر البنك أن العميل هو من قام بتلك المعاملة. ويعتبر العميل مسؤولاً مسؤولية كاملة ومباشرة عن جميع العمليات المنفذة من خلال القنوات الالكترونية عند استخدام وسائل التعريف الخاصة به. ويوافق العميل على اتباع أي إرشادات يصدرها البنك من وقت لآخر فيما يتعلق بإجراءات السلامة والاحتياطات اللازمة لاستخدام هذه الخدمات المصرفية الإلكترونية.

6.11 سيقوم البنك بخصم الرسوم المستحقة من حساب العميل على أي تحويلات أو دفعات أو أي عمليات أخرى تمت من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية وفقًا لجدول الرسوم البنكية. ويتم خصم هذه الرسوم بعلم أو بدون علم العميل وبدون صدور تفويض منه وتعتبر المعاملة نهائية وملزمة.

7.11 يقر العميل ويوافق على أنه على الرغم من استخدام رموز الحماية وغيرها من التدابير الأمنية المتطورة، فإن أي مراسلات يتم إرسالها من وإلى البنك، من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية، قد لا تكون وسيلة اتصال آمنة وسرية. وإذا اختار العميل التعامل مع البنك بهذه الطريقة، فإن العميل يفعل ذلك على مسؤوليته الخاصة.

8.11 إذا استخدم أي مفوّض بالتوقيع من قبل العميل خاصية التعرف على الوجه أو بصمة الإصبع للوصول إلى الخدمات المصرفية الإلكترونية على تطبيق الهاتف المحمول للبنك) تطبيق بنك فيجن VB) فيتعهد العميل بأن خاصية التعرف على الوجه و/أو جميع بصمات الأصابع المسجلة على أجهزته المحمولة هي بصماته الخاصة.

9.11 يتحمل العميل المسؤولية الكاملة لحماية رموز السرية (اسم المستخدم وكلمة المرور) ويتعهد بالاحتفاظ بها بشكل سري وخاص في مكان آمن، واتخاذ الحيطة والحذر عند الدخول على الخدمات المصرفية الإلكترونية باستخدام أي شبكات غير معروفة، مثل الشبكات اللاسلكية (واي فاي) العامة. تشمل الإجراءات الاحترازية التي يمكن أن يستخدمها العميل، استخدام كلمة مرور قوية وتغيير كلمة المرور بصورة دورية وتفعيل التحقق ثنائي العنصر وتفادي استخدام شبكات الانترنت العامة (الواي فاي) عند الدخول على الخدمات المصرفية الإلكترونية. كما يخلي العميل البنك من أية مسؤولية أو أضرار قد تلحق به نتيجة عدم التزام العميل بذلك، ولا يجوز لأي عميل أن يسمح لأي شخص بالوصول إلى أي من أجهزته الإلكترونية بطريقة تمكن ذلك الشخص من الوصول إلى معلوماته ورموز الامان والخدمات المصرفية الإلكترونية.

10.11 إذا فقد العميل أياً من أجهزته الإلكترونية أو فقد التحكم فيها أو تشغيلها، أو كان لديه سبب للاعتقاد بأن الخدمات المصرفية الإلكترونية يتم الوصول إليها من قِبل شخص آخر خلاف العميل، فيجب على العميل إخطار البنك فوراً. ويجوز للبنك بناءً عليه حظر هذه الخدمات المصرفية الإلكترونية للمدة وبالشروط التي يُحددها البنك. وما لم يقم العميل بالإخطار بخلاف ذلك، فإن جميع التعليمات التي يتلقاها البنك والتي يتم إصدارها من خلال هذه الخدمات المصرفية الإلكترونية تعتبر صادرة عن العميل، ويتحمل العميل مسؤولية جميع العمليات التي تم تنفيذها. ويحق للبنك الاعتماد على هذه التعليمات دون أي تحقيق أو استفسار إضافي. ويقر العميل ويوافق على أن البنك قد لا يكون قادراً على عكس أو إلغاء أي معاملة تم تنفيذها بناءً على تعليمات تم تلقيها قبل قيام العميل بإخطار البنك وفقاً لهذا البند.

11.11 على الرغم من أن تعليمات البنك مشفرة ويبذل البنك جهودا كبيرة لاتخاذ تدابير اخرى معقولة لضمان الأمن و الأداء الأمثل للقنوات الالكترونية، يوافق العميل على أن الخدمات المصرفية الإلكترونية يتم تقديمها عبر أو خلال الإنترنت وأن الطبيعة المفتوحة والإلكترونية للإنترنت قد تؤدي إلى هجمات فيروسية واستخدام احتيالي أو غير مصرح به وأخطاء وخسائر، وأن أي معاملة تتم من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية تتم على مسؤولية العميل الخاصة. ولن يكون البنك

مسؤولاً عن أي خسائر يتكبدها العميل نتيجة لاستخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية، بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر:

(أ) أي خلل أو خطأ أو إغفال أو تأخير أو عطل أو انقطاع أو تشغيل غير سليم أو عدم دقة في تشغيل الخدمات المصرفية الإلكترونية؛

(ب) انقطاع الخدمات المصرفية الإلكترونية أو عدم توافرها؛

(ج) أي خسارة أو ضرر أو تدمير يحدث لأجهزة العميل أو برامجه أو أي نظام آخر لمعالجة البيانات نتيجة لاستخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية؛

(د) أي خسارة ناتجة عن عيب في البرامج و الأجهزة المستخدمة من قبل العميل التي قد تعرض أمن وتنفيذ الخدمات المصرفية الإلكترونية للخطر، أو أي فيروسات في أي اجهزة الكترونية خاصة بالعميل والتي من شأنها كشف بيانات العميل الهامة.

(هـ) أي إخلال بالسرية ينتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن استخدام العميل للخدمات المصرفية الإلكترونية؛

(و) أي أمر ينشأ عن أسباب لا تعزى مباشرة إلى سلوك احتيالي من قبل البنك.

12.11 يجب على العميل إخطار البنك على الفور بأي تغييرات تطرأ على تفاصيل الأجهزة. ويتحمل العميل المسؤولية الكاملة للحصول على وصيانة معدات وأجهزة وبرمجيات مناسبة ومتوافقة ومحدثة للوصول إلى الخدمات المصرفية الإلكترونية، بما في ذلك أي برنامج مكافحة الفيروسات أو حماية أمان أخرى لهذه المعدات أو الأجهزة أو البرمجيات

13.11 يحق للبنك، من أجل حماية مصالح العميل المصرفية، أن يقوم بتعليق الدخول لقنوات البنك الالكترونية سواء من خلال إشعار مسبق أو بدون إذا وجد البنك أن هناك مشكلة أمنية قد تنشأ وتتطلب المزيد من البحث والتحري. وسيتم تمكين العميل من الدخول مرة أخرى إلى الموقع عند التوصل إلى حل مناسب للمشكلة الأمنية والرضى عن النتائج النهائية.
14.11 يحق للبنك، من أجل حماية مصالح العميل المصرفية، أن يقوم بتعليق الدخول لقنوات البنك الالكترونية، سواء بإشعار مسبق أو بدون، إذا رأى البنك بأن العميل لا يتصرف وفقاً للشروط والاحكام المرتبطة بتسجيل الدخول.

15.11 لا يؤثر منع الدخول للخدمات المصرفية الإلكترونية مطلقا على حسابات العميل لدى البنك. أي أوامر أو تعليمات يتم تنفيذها عبر الخدمات المصرفية الإلكترونية، ستبقى سارية المفعول وللبنك، حسب تقديره الخاص، أن يستمر في تنفيذ تلك الأوامر و/أو التعليمات حسبما يراه مناسبا.
16.11 يقر العميل بأن البنك قد أعلمه، وأنه على دراية تامة بالقيود والمخاطر المتعلقة باستخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية، وأن مثل هذه الضوابط والقيود تعكس التقدم العلمي والتطور التقني. ويقر العميل بأنه على علم بهذه القيود ولا يتحمل البنك أية مسؤولية فيما يتعلق بما سبق أو فيما يتصل بعدم قدرة العميل على استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية لأي سبب، سواء داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها.
17.11 سيبذل البنك قصارى جهده لتوفير الخدمات المصرفية الإلكترونية وتقديمها على مدار الساعة وطيلة أيام الأسبوع (7/24) باستثناء فترات الصيانة أو الظروف الخارجة عن نطاق سيطرة البنك المعقولة. وسوف يبذل البنك الجهود المعقولة لتنفيذ اي عملية في اليوم الذي يحدده العميل للتنفيذ، غير أن البنك لن يكون ملزماً او مسؤولاً في حال عدم تمكنه من التقيد بذلك ولا يتحمل البنك أي مسؤولية تنشأ عن اخفاق العميل تنفيذ العملية في اليوم المحدد.
18.11 يمتنع العميل، تحت كل الظروف، عن إجراء أي تصرفات غير نظامية أو مضللة أو أي أعمال غير مناسبة ويلتزم باستعمال الخدمات المصرفية الالكترونية للأغراض المشروعة وفقط وفقاً لهذه الشروط والأحكام والنظام المعمول به. ويجب على العميل عدم الشروع او القيام باي استخدام غير مصرح به للخدمات المصرفية الالكترونية، بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، اي استخدام غير مشروع لأي خدمة مصرفية او الدخول غير المصرح به على الموقع الإلكتروني للبنك او انظمته او اساءة استخدام اي رموز حماية او اي معلومات منشورة في الموقع الإلكتروني للبنك.

12.رموز الحماية

1.12 يجب على العميل الحفاظ على سرية جميع رموز الحماية، ولا يحق له الإفصاح عن رموز الحماية أو إتاحتها لأي طرف خارجي. ويجب على العميل بذل العناية الواجبة لمنع أي فقدان أو سرقة أو استخدام غير مشروع لأي رمز حماية. وعلى وجه

الخصوص، يجب على العميل عدم كتابة رموز الحماية. كما يجب على العميل تدمير أي إخطار من البنك بشأن رموز الحماية فوراً. وعندما يُتيح البنك للعميل الفرصة لتغيير رموز الحماية، ينبغي على العميل عدم اختيار كلمة مرور قد يكون من السهل تخمينها، مثل تواريخ الميلاد وأرقام الهاتف والأسماء الشائعة والأرقام التسلسلية والحروف الهجائية التسلسلية وما إلى ذلك. ويكون العميل مسئولاً عن استخدام رموز المرور الخاصة بأجهزته كإجراء أمني لمنع الوصول غير المصرح به إلى أجهزته واستخدامها.

2.12 لا يكون البنك ملزماً بالتحقق من صحة أي تعليمات يستلمها من عميل تم التحقق من هويته من خلال رمز حماية وفقاً للإجراءات المعمول بها لدى البنك.

3.12 في حالة فقدان رمز الحماية أو سرقته أو اعتراضه، بخلاف ذلك، أو الكشف عنه لأطراف خارجية، يجب على العميل إخطار البنك على الفور. وما لم يستلم البنك هذا الإشعار، يكون العميل مسؤولاً عن أي تعليمات أو معاملة تمت معالجتها من خلال استخدام رمز الحماية بغض النظر عمن قام بالمعاملة. ولا يتحمل البنك أي أضرار أو نتائج أو خسائر ناتجة عن عدم الالتزام بأي من هذه الشروط.

4.12 لن يطلب البنك مطلقاً رموز الحماية الخاصة بالعميل عبر البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية أو المكالمات الهاتفية، ولا يجوز للعميل استخدام هذه القنوات لإرسال أي من هذه المعلومات في أي وقت.

5.12 يحق للبنك تعليق الوصول للخدمات المصرفية الالكترونية مؤقتاً في حالة إدخال رمز حماية غير صحيح ثلاثة مرات متتالية للدخول إلى الخدمة وعلى العميل إعادة تعيين رمز الحماية في هذه الحالة لإعادة تنشيط الخدمات المصرفية الإلكترونية.

13.عملة الحساب

1.13 يتم تحديد عملة الحساب من قِبل البنك في وقت فتح الحساب. وتخضع جميع عمليات السحب النقدي من الحساب لتوفر تلك العملة لدى البنك.

2.13 أي تعليمات أو عمليات في أي حساب بخلاف عملة الحساب قد تؤدي إلى فرض رسوم.

3.13 أي ربح مكتسب أو محمل على رصيد في الحساب يكون واجب الدفع بعملة ذلك الحساب. وقد تكون الرسوم أو معدلات الربح فيما يتعلق بالحسابات بالعملة الأجنبية إيجابية (وفي هذه الحالة سيتم تحقيق الربح في ذلك الحساب) أو سلبية (وفي هذه الحالة، سيقوم البنك بإخطار العميل بأي خصم قد يكون قابلاً للتطبيق وأساس حساب ذلك الخصم).

4.13 يجوز للبنك أن يسمح بإجراء أي معاملة في أي حساب يحتفظ به العميل بعملة غير عملة ذلك الحساب. ويحق للبنك، في جميع الأوقات، تحويل أي مبلغ يكون بعملة غير عملة الحساب إلى عملة ذلك الحساب.

5.13 يجب أن تكون جميع أسعار صرف العملات الأجنبية وفقاً لأسعار الصرف الفورية لدى البنك في الوقت الذي يتم فيه تنفيذ عمليات العملة الأجنبية ذات الصلة من قِبل البنك. ويحتفظ البنك بالحق في فرض رسوم و/أو عمولة على أي من هذه التحويلات.

14.الضرائب

1.14 يكون العميل وحده مسئولاً عن شئونه الضريبية.

2.14 ما لم يُنص صراحةً على خلاف ذلك، فإن جميع المبالغ الواجبة الدفع من قِبل العميل لا تشمل أي ضرائب مطبقة. ويكون البنك مفوضاً بالخصم أو الاستقطاع من أي حساب مبلغ أي ضرائب منطبقة مطلوب تحصيلها أو استقطاعها بواسطة البنك. وإذا قام البنك بدفع أي ضرائب نيابة عن العميل، فإنه يحق للبنك أن يخصم من حساب العميل تلك المبالغ. ويجب على العميل أن يُعوض البنك على الفور ما تم دفعه.

3.14 وفقاً لأحكام نظام ضريبة القيمة المضافة المعمول به ولائحته التنفيذية، سيقوم البنك بفرض ضريبة القيمة المضافة بالمعدلات المحددة من حين لآخر من قِبل حكومة المملكة العربية السعودية دون الحاجة إلى الحصول على موافقة مسبقة من العميل. ويتم الإفصاح عن مبلغ ضريبة القيمة المضافة مع كل معاملة، إذا كان ذلك منطبقاً.

4.14 يجوز أن يطلب من البنك، بموجب النظام أو اتفاق مبرم مع السلطات الضريبية المعنية، الإبلاغ عن معلومات معينة بشأن العميل (في حالة الأشخاص الاعتباريين، مالكي العميل المباشرين وغير المباشرين أو أمناء العميل والمستفيدين منه) وعلاقة العميل مع البنك، بما في ذلك المعلومات بشأن أي حساب و/أو أي خدمات:

(أ) إلى السلطات الضريبية في البلد الذي يحتفظ فيه البنك بالحسابات، والتي يجوز لها بدورها تمرير تلك المعلومات إلى السلطات الضريبية في بلد آخر قد يخضع فيه العميل للضريبة.

(ب) أو مباشرة إلى السلطات الضريبية في بلد جنسية العميل أو بلد إقامته أو البلدان الأخرى التي يُقرر فيها البنك بشكل معقول أو يُطلب منه افتراض أن العميل يخضع فيها للضريبة.

5.14 يوافق العميل على تزويد البنك بأي معلومات (بما في ذلك الإقرارات والشهادات والوثائق وتفاصيل أي أحكام أو معاملة خاصة تنطبق على الجنسية العامة أو فئة الأشخاص التي قد ينتمي إليها العميل) التي قد يطلبها البنك (أو التي قد تكون مطلوبة بأي كيفية أخرى) فيما يتعلق بأي ضريبة أو حالة ضريبية أو أي متطلبات إبلاغ أخرى معمول بها. ويجب على العميل التأكد (عند تقديم هذه المعلومات إلى البنك) من أنها حقيقية وصحيحة من جميع النواحي، وغير مضللة بأي شكل من الأشكال؛ وتحتوي على جميع المعلومات الجوهرية ذات الصلة بموضوع الطلب. وإذا أصبحت أي معلومات سبق أن قدمها العميل غير دقيقة أو غير كاملة، فيجب على العميل إخطار البنك فوراً بذلك.

15.المبلغ المضاف لتغطية الضرائب

1.15 يجب دفع جميع المبالغ المطلوب دفعها إلى البنك بالعملة المحددة خالية من أي خصم ودون أي استقطاع (بما في ذلك ما يكون لحساب أي ضريبة) أو مقاصة أو مطالبة مضادة.

2.15 إذا كان مطلوباً من العميل بموجب النظام خصم أي مبلغ لحساب الضريبة من أي التزامات مستحقة للبنك، فإنه يجب على العميل زيادة المبلغ المستحق للبنك بحيث يُعادل المبلغ الذي يتلقاه البنك، بعد إجراء أي خصم، المبلغ الذي كان من المفترض أن يتلقاه البنك لو لم يكن هناك خصم. ويجب على البنك، تزويد العميل بفاتورة ضريبة القيمة المضافة المناسبة وفقاً لأنظمة ولوائح ضريبة القيمة المضافة المعمول بها.

16.الأسعار والرسوم والتكاليف

1.16 يوافق العميل على دفع جميع الرسوم والتكاليف والمصاريف الخاصة بالبنك فيما يتعلق بتقديم الخدمة، حسب المحدد في الطلب المعين و/أو جدول الرسوم الخاص بالبنك. أي تعديلات على جدول الرسوم الخاص بالبنك يجب تقديمها للعميل وإتاحتها في الموقع الإلكتروني للبنك قبل ثلاثين (30) يوما من تاريخ سريانها. ويعتبر استمرار العميل في استخدام الحساب و/أو الخدمات موافقة على هذه التعديلات.

2.16 يلتزم العميل بدفع الرسوم والتكاليف الفعلية والمصاريف بالمعدلات السائدة لدى البنك في الوقت ذي الصلة.

3.16 يفوض العميل البنك بأن يخصم من أي حساب خاص بالعميل مبلغ أي رسوم منطبقة أو تكاليف فعلية أو رسوم أو مصاريف أو عمولة منصوص عليها في جدول الرسوم الخاصة بالبنك أو محددة في أي عقد او شرط، عند استحقاقه.

4.16 جميع الرسوم والتكاليف المدفوعة للبنك غير قابلة للاسترداد ولا يجوز استخدامها كدفعة لخصم أي مبلغ آخر مستحق من قبل العميل للبنك.

17.المراسلات والتسليم

1.17 ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، أي مراسلات مطلوب إجراؤها أو تسليمها، فيما يتعلق بأي خدمة، يجب أن تكون كتابةً. ويحق للبنك تسليم هذه المراسلات في أي صيغة يراها مناسبة (بما في ذلك الصيغة الورقية أو الإلكترونية).

2.17 دون الإخلال بعمومية ما ورد أعلاه، يجوز تسليم أي مراسلات إلكترونياً (بما في ذلك من خلال البريد الإلكتروني أو الخدمات المصرفية الإلكترونية)، ما لم يُحدد البنك طريقة معينة لتسليم خدمة أو مراسلات معينة؛ وفي هذه الحالة، لا يتم اعتبار مثل هذه المراسلات قد تم إرسالها أو استلامها بشكل صحيح ما لم يتم اتباع طريقة التسليم التي يحددها البنك. وأي مراسلات يتم تسليمها في صيغة إلكترونية تمثل تسلماً "خطياً" أو في صيغة "خطية" لأغراض الشروط وأي أنظمة معمول بها. ويكون لها نفس الأثر القانوني كما لو أنه قد تم تسليمها صيغة ورقية، موقع عليها من قِبل العميل أو البنك

(حسبما يكون الحال). ولا يحق للعميل الطعن في صحة قبول أي مراسلات على أساس أنها تمت في صيغة إلكترونية.
3.17 تقع على عاتق العميل مسؤولية التحقق من صحة البريد الإلكتروني الخاص به لاستلام وارسال المراسلات والاشعارات ونتائج تحريات العمليات المشبوهة وغيرها من المتطلبات؛ وبذلك يوافق العميل على استلام الرسائل الإلكترونية من البنك. وفي حال عدم التحقق من صحة البريد الالكتروني، يحق للبنك عدم ارسال المراسلات والاشعارات للعميل؛ كما لا يكون البنك مسؤولاً عن عدم استلام أي إشعار من قبل العميل.

4.17 قام البنك بتطبيق برنامج أمني شامل لحماية خدماته المصرفية الإلكترونية ومعلومات العملاء. ولكن على الرغم من ذلك، تقع على عاتق العميل مسؤولية التحقق من جميع المراسلات التي يرسلها البنك والحفاظ على أمان هذه المراسلات وسريتها. ولا يقدم البنك أي ضمان بأن المراسلات الإلكترونية آمنة أو خالية من الأخطاء. ويوافق العميل على أن أي مراسلات، يتم إرسالها إلكترونياً، يمكن اعتراضها أو فقدانها أو تأخرها أو إصابتها بفيروس.

5.17 تعتبر أي مراسلات يُصدرها البنك مرسلة بشكل صحيح:

إذا تم تقديمها أو تسليمها إلكترونياً، فعند إرسالها إلى عنوان البريد الإلكتروني أو رقم الجوال الخاص بالعميل (وفي كل حالة حسبما يفيد به العميل، من وقت لآخر البنك) أو إتاحتها من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية، وفي كل حالة، في صيغة مقروءة.

6.17 لا تكون أي مراسلات يتم تسليمها من قِبل العميل للبنك مسلمة بشكل صحيح إلا عند تسليمها عبر البريد الإلكتروني أو الخدمات المصرفية الإلكترونية وتأكيد استلامها فعلياً من قِبل البنك، من خلال اشعارات الرد الآلي.

7.17 يجب على العميل، في جميع الأوقات، تزويد البنك بعنوان بريدي ورقم جوال وعنوان بريد إلكتروني محدث وإخطار البنك بأي تغيير في معلومات الاتصال التي سبق تقديمها للبنك.
8.17 يوافق العميل على أن البنك لن يكون مسؤولاً عن عدم استلام أي مستند أو اشعار يتم إرساله إلى العميل إذا قام بتغيير أي من عناوينه المسجلة لدى البنك أو جميعها، مالم يشعر العميل البنك بذلك التغيير بمدة لا تقل عن خمسة (5) أيام قبل حدوث التغيير. ولن يكون البنك مسؤولاً في حال عجز العميل عن القيام بذلك. وأي إشعارات و/أو مراسلات ترسل من قبل البنك على آخر عنوان للعميل، قبل إفادة البنك بالتعديل تعتبر صحيحة وتم استلامها من قبل العميل.

9.17 يوافق العميل على أن جميع المراسلات التي يرسلها البنك إلى العميل وأي مرفقات تعتبر سرية بالنسبة للعميل؛ ويجب على العميل حذف أو التخلص بخلاف ذلك من أي مراسلات يرسلها البنك عن طريق الخطأ أو تكون موجهة إلى مستلم آخر غير العميل.

10.17 يحق للبنك الاعتماد على أي مراسلات وتعليمات يرسلها العميل ولا يكون ملزماً بالتحقق من صحة أو دقة أي مراسلات من هذا القبيل.

11.17 دون الإخلال بعمومية ما ورد أعلاه، يجوز للبنك التواصل مع العميل عبر الهاتف (بما في ذلك الهاتف الجوال). ويوافق العميل على أنه يجوز تسجيل المحادثات الهاتفية وتوثيق الرسائل الالكترونية مع البنك؛ ويوافق على أن أي تسجيلات يتم إجراؤها على هذا النحو مقبولة كدليل في أي محكمة أو تحكيم أو إجراءات قضائية أخرى.

12.17 يرسل البنك أي عناصر مادية مثل كشوف الحسابات وبطاقات الخصم عن طريق البريد العادي أو البريد السريع إلى عنوان العميل المسجل في سجلات البنك ويكون ذلك تحت مسؤولية العميل الخاصة.
13.17 في حال عدم رغبة العميل في تسلم اي مراسلات بريدية الكترونية بما في ذلك البيانات و الاشعارات فيما يتعلق بالحساب، يوافق العميل على أن البنك لن يكون مسئولاً تجاه العميل عن أي ضرر أو خسارة أو مطالبات، تنتج بصورة مباشرة أو غير مباشرة من عدم تقديم الكشوفات الإلكترونية أو الاشعارات او غيرها من المعلومات المتعلقة بالحساب بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، أي مطالبات ناشئة عن عدم تمكن العميل من الرد على أي خطأ او تصحيح اخطاء مزعومة في أي من تلك الكشوفات الإلكترونية او الاشعارات او غيرها من المعلومات.

18. الحفاظ على السرية

1.18 يجب أن يحفظ البنك جميع المعلومات السرية في كامل السرية، ومع ذلك، يقر العميل بموافقته على أن يقوم البنك بالإفصاح عن تلك المعلومات السرية، بصورة سرية:

(أ) إلى أي مقدم خدمة /طرف ثالث بالقدر اللازم لتمكين البنك من تقديم الخدمات للعميل، بشكل مباشر أو غير مباشر.

(ب) لأي مستشار مهني يتبع للبنك؛

(ج) إلى أي بورصة أو جهة إيداع أو غرفة مقاصة أو نظام تسوية أو جهة مركزية لجمع وحفظ المشتقات أو جهة حفظ بيانات تجارية (سواء محلية أو عالمية)، إذا كان مطلوباً من البنك أو أي مقدم خدمة/ طرف ثالث/ الإفصاح عن تلك المعلومات السرية؛

(د) إلى أي محوّل إليه فعلي أو محتمل، أو متنازل إليه (أو، في كل حالة، أي من وكلائهم أو مستشاريهم المهنيين) من حقوق والتزامات البنك بموجب الشروط أو فيما يتعلق بنقل ملكية الأعمال أو تصرف أو اندماج أو استحواذ يتم إجراؤه من قِبل البنك؛

(هـ) إلى أي وكالة تصنيف أو شركة تأمين أو وسيط تأمين أو مزود مباشر أو غير مباشر للحماية الائتمانية للبنك فيما يتعلق بالخدمات التي يقدمها البنك؛

(و) إلى الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) أو أي وكالة ائتمانية مرجعيةة أخرى أو مكتب ائتمان معتمد، ويقر العميل تماماً بعواقب هذا الإفصاح على قدرة العميل للوصول إلى المنتجات أو الخدمات المالية المستقبلية، سواء من البنك أو أي طرف آخر؛

(ز) وفقاً لما يتطلبه أي نظام معمول به.

(ح) وفقاً لما تطلبه أي محكمة أو هيئة تحكيم أو هيئة تنظيمية أو إشرافيه أو ضريبية أو سلطة عقوبات أو سلطة حكومية أو شبه حكومية لها ولاية قضائية على البنك أو يعتقد البنك بشكل معقول أن لها ولاية قضائية على العميل؛

(ط) حسبما قد يكون مطلوباً لحفظ أو إنفاذ أي من حقوق البنك أو سبل الانتصاف المتاحة ضد العميل.

(ي) في حالة الحصول على موافقة بخصوص الإفصاح؛

(ك) أو وفقاً لما يتم تحديده بخلاف ذلك في الشروط.

2.18 يفوض العميل البنك للحصول على المعلومات، بصورة مستمرة، من الشركات السعودية للمعلومات الائتمانية المعتمدة أو شركة سمه أو البنك المركزي السعودي والبنوك والمؤسسات المالية الأخرى أو أي جهة أخرى، يراها البنك مناسبة، الخصة بشؤون العميل المالية وغير المالية (بما في ذلك تفاصيل التسهيلات المصرفية للعميل ومركزه المالي ودخله ومعلومات الاتصال الخاصة به وأي معلومات أخرى تتعلق بالعميل (بما في ذلك البيانات الشخصية) التي يراها البنك مناسبة أو مطلوبة وفقاً لتقديره الخاص لأثبات أو مراجعة أو ادارة حسابات العميل و/أو التسهيلات الائتمانية مع البنك دون أي رجوع إلى العميل.

3.18 يوافق العميل على معالجة معلوماته والإفصاح عنها وفقاً لهذا البند 18 وعلى أن يقوم البنك، أو من يفوضه بنقل معلومات العميل إلى أي دولة أو دول أخرى للمعالجة نيابة عن البنك. وفي هذا السياق، يقر العميل بأنه يجوز، في مثل هذه الظرف، الوصول إلى معلوماته بموجب الإجراءات القضائية خارج المملكة العربية السعودية.

4.18 يجب على البنك، عندما يُفصح عن المعلومات السرية وفقاً لهذا البند 18، حيثما يكون ذلك ممكناً عملياً على نحو معقول، أن يتخذ الخطوات اللازمة لضمان أن متلقي هذه المعلومات السرية سوف يحافظ على سرية هذه المعلومات؛ ورغم ذلك، فإن العميل لن يرفع أي مطالبة ويتخلى عن أي حق في رفع أي مطالبة ضد البنك بخصوص أي خسارة أو أضرار متكبدة أو مزعومة نتيجة لأي إفصاح أو إبلاغ بموجب هذا البند.

19.حماية البيانات الشخصية

1.19 يلتزم البنك بتوفير مستوى عالٍ من الحماية فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وفقاً لأنظمة ولوائح حماية البيانات المعمول بها.

2.19 يقر العميل بأنه يجوز للبنك، ويفوض البنك جمع البيانات الشخصية للعميل واستخدامها وتخزينها والإفصاح عنها أو معالجتها، بخلاف ذلك، للأغراض التالية:

(أ) معالجة طلبات الحصول على الخدمات، بما في ذلك تقييم مدى ملاءمة العميل وإجراء الحص اللازم وتقييم المخاطر.

(ب) تقديم الخدمات (بما في ذلك الخدمات المصرفية الإلكترونية)، مثل إجراء المدفوعات أو العمليات واستكمال التعليمات أو الطلبات؛

(ج) مراقبة وتحسين الموقع الإلكتروني للبنك ومحتواه؛

(د) إنشاء وإدارة العلاقات والحسابات المصرفية.

(هـ) إجراء أبحاث السوق والاستبيانات بهدف تحسين المنتجات والخدمات التي يقدمها البنك.

(و) التسويق والترويج، الذي يتم بدعم أو دون دعم مقدمي الخدمات الآخرين الذين يستعين بهم البنك.

(ز) الحفاظ على القدرة التنافسية وتطوير وتحسين منتجات وخدمات البنك.

(ح) منع الجرائم وكشفها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً (بما في ذلك غسل الأموال والإرهاب والاحتيال والجرائم المالية الأخرى) في أي ولاية قضائية من خلال التحقق من الهوية وفحص العقوبات الحكومية وإجراء عمليات الفحص النافي للجهالة.

(ط) الالتزام بالأنظمة المعمول بها أو اللوائح أو السياسات أو القواعد الطوعية أو الأحكام أو أوامر المحكمة، إضافة إلى أي طلب من أي سلطة أو هيئة تنظيمية أو وكالة إنفاذ نظام أو هيئة فيما يتعلق بالبنك.

(ي) إنشاء أو ممارسة أو الدفاع عن الحقوق القانونية فيما يتعلق بالإجراءات القانونية (بما في ذلك أي إجراءات قانونية محتملة) وطلب المشورة المهنية أو القانونية فيما يتعلق بهذه الإجراءات القانونية.

(ك) مراقبة المرافق (بما في ذلك أجهزة الصراف الآلي).

3.19 إن البيانات الشخصية التي يطلبها البنك ضرورية لأداء الخدمات. وإذا لم يتم تقديمها إلى البنك، فقد لا يتمكن البنك من بالوفاء بالتزاماته القانونية أو التنظيمية أو تزويد العميل بالخدمات.

4.19 يجوز أن يكون للعميل، بصفته صاحب البيانات، الحق في أي وقت في أن يطلب من البنك، إلى الحد الذي تسمح به الانظمة و/أو اللوائح و/أو إرشادات القطاع المصرفي المعمول بها، تصحيح البيانات الشخصية الخاصة بالعميل أو إلغاءها.

20.الإعسار

في حال إخطار البنك بحل أو إفلاس أو إعسار العميل أو حدوث أي حدث مماثل يؤثر على العميل أو في حال صدور توجيه رسمي من قبل البنك المركزي السعودي، يجب على البنك التصرف وفقاً الأنظمة المعمول بها. ومع مراعاة الأنظمة المعمول بها، يحق للبنك ما يلي:

(أ) التوقف عن تقديم الخدمة (سواء بالكامل أو جزئياً)؛

(ب) حظر أو تجميد أي حساب (سواء بالكامل أو جزئياً) مفتوح باسم

العميل، من تاريخ الإشعار حتى يتلقى البنك أمراً من محكمة مختصة أو سلطة لها ولاية قضائية على البنك. ويجوز للبنك، في أي وقت يتم فيه حظر الحساب أو تجميده، قبول عمليات الإيداع في ذلك الحساب وفقاً للشروط، ولكن لا يجوز إجراء أي عمليات سحب من هذا الحساب إلا وفقاً للنظام المعمول به أو وفقاً لأمر من محكمة مختصة أو سلطة لها ولاية قضائية على البنك.

21.عدم تجزئة الحسابات والمقاصة

1.21 يجوز للبنك معاملة جميع الحسابات التي يملكها العميل، سواء كانت بعملة واحدة أو بعملات مختلفة أو من نفس النوع أو من نوع مختلف، كعناصر لحساب واحد غير قابل للتجزئة.

2.21 إضافة إلى أي حق عام آخر في المقاصة أو الحقوق الأخرى الممنوحة بموجب النظام أو العقد، يحق للبنك، في أي وقت، ما يلي:

(أ) دمج أو توحيد جميع أو أي من الحسابات لدى البنك باسم العميل أينما كان هذا الحساب وبغض النظر عن عملة الحساب.

(ب) مقاصة أي أرصدة دائنة في أي حساب لدى البنك (أو أي مبلغ آخر مستحق للعميل) مقابل جميع أو أي جزء من المطلوبات (بغض النظر عن عملة تلك المطلوبات).

3.21 يحق للبنك اعتبار جميع العمليات التي يقوم بها العميل مع البنك مترابطة، بغض النظر عن حقيقة إجراء هذه العمليات من خلال حسابات مختلفة.

22.الالتزام

1.22 يقر العميل ويوافق على أن البنك يخضع لمتطلبات قانونية وتنظيمية صارمة فيما يتعلق بتقديم الخدمات وتشغيل الحسابات. وأنه لا يوجد في الشروط أي حكم يُجبر البنك على القيام، أو الامتناع عن القيام بأي شيء قد يمثل في رأي البنك، إخلالاً بأي:

(أ) نظام؛

(ب) أمر صادر عن أي محكمة مختصة أو سلطة أخرى لها ولاية قضائية على البنك أو أي مقدم خدمة آخر أو العميل؛

(ج) واجب عناية؛

(د) أو عقوبة اقتصادية، أو مالية أو تجارية أو حظر.

2.22 يؤكد العميل بأنه يلتزم ويتعهد بمواصلة الالتزام بجميع الالتزامات القانونية والتنظيمية التي يخضع لها، بما في ذلك تلك المتعلقة بمكافحة الرشوة والفساد والاحتيال وغسل الأموال ومكافحة النشاط الإرهابي وتوفير الخدمات المالية وغيرها للأشخاص أو الكيانات التي قد تخضع للعقوبات.

3.22 يوافق العميل على أنه يجوز للبنك اتخاذ أي إجراء يراه مناسباً للوفاء بأي التزامات، سواء في المملكة العربية السعودية أو في أي مكان آخر في العالم، فيما يتعلق بمكافحة الرشوة والفساد والاحتيال وغسل الأموال والأنشطة الإرهابية وتوفير الخدمات المالية وغيرها من الخدمات للأشخاص أو الشركات الذين قد يخضعون لعقوبات (سواء في شكل عقوبات اقتصادية أو مالية أو تجارية أو حظر أو غير ذلك). وقد يشمل ذلك تجميد الأموال الموجودة في الحساب، والتحقيق في المدفوعات من وإلى أي حساب واعتراضها (خاصة في حالة التحويلات الدولية للأموال) والتحقيق في مصدر أي أموال أو المتلقي. وقد يشمل ذلك أيضاً إجراء استفسارات لتحديد ما إذا كان الشخص خاضعاً للعقوبات. وقد يؤدي ذلك إلى تأخير تنفيذ تعليمات العميل أو استلام الأموال المفرج عنها.

4.22 يوافق العميل على اتخاذ جميع الخطوات التي قد يطلبها البنك لتمكين البنك من الالتزام بمتطلباته القانونية والتنظيمية على النحو المبين أعلاه.

5.22 يجوز للبنك الإبلاغ عن أي أنشطة أو عمليات مشبوهة أو غير قانونية إلى السلطات المختصة في المملكة العربية السعودية.

23.الاستعانة بمقدمي الخدمات الآخرين

1.23 يحق للبنك تفويض أي من واجباته من وقت لآخر بموجب الشروط حسبما يراه مناسباً.

2.23 يجوز للبنك (وهو مفوض من قِبل العميل) أن يقدم العميل أو يحيله إلى مقدمي خدمة آخرين لتقديم الخدمة مباشرة له

24.تعارض المصالح

1.24 لا يعتبر تقديم الخدمات من قِبل البنك، بموجب الشروط، حصرياً.

2.24 يجوز للبنك (دون إخطار آخر للعميل) تقديم خدمات أو تنفيذ معاملات مع العميل أو لصالحه:

(أ) يكون للبنك فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة؛

(ب) في الظروف التي يكون فيها للبنك علاقة مع طرف آخر مما قد يؤدي أو ينشيء تعارضاً مع واجب قد يدين به البنك للعميل؛

(ج) في الظروف التي قد يقوم فيها البنك بدور بائع أو مشتري الأوراق المالية لصالحه؛

(د) التي تتعلق بتقديم خدمات الوساطة للعميل و/أو لأي شخص آخر؛

(هـ) التي تتضمن عمل البنك كمستشار مالي أو مصرفي أو تقديم خدمات لجهة مُصدرة.

(و) حيث يعمل البنك كوكيل لأكثر من شخص واحد؛

(ز) أو التي يحقق فيها البنك أرباحاً من أي من الأنشطة المذكورة أعلاه.

3.24 إلى المدى الأقصى المسموح به نظاماً، يحق للبنك، دون مزيد من الإفصاح، أن يقبل ويحتفظ لحسابه الخاص ومصلحته بأي ربح أو إيجار (حسبما يكون منطبقاً) أو اقتطاع أو عمولة وساطة أو عمولة أو رسوم أو منفعة أو خصم و/أو أي مزايا أخرى تنشأ عن أو بخصوص أي خدمة.

25.التعويض وحدود المسؤولية

1.25 باستثناء حالة الاحتيال أو الإهمال الجسيم أو سوء السلوك المتعمد من جانب البنك، يجب على العميل تعويض البنك عن أي خسائر، مهما كانت كيفية نشوئها، يتحملها أو يتكبدها البنك (سواء للعميل أو لأي طرف خارجي):

(أ) نتيجة (1) قيام البنك بتقديم الخدمات للعميل، أو (2) تصرف البنك بناءً على إخطار أو طلب أو تعليمات العميل، أو (3) حدوث أي إخلال أو تقصير (أياً كان وصفه) بموجب أي شرط (بما في ذلك إخفاق العميل في دفع أي مبلغ عند استحقاقه).

(ب) فيما يتعلق بإعداد و/أو تحرير و/أو إتمام و/أو تنفيذ الشروط المبرمة مع البنك والعمليات المنصوص عليها في الشروط.

2.25 لا يتحمل البنك أي مسئولية عن أي خسائر مهما كانت تنشأ عن أو تتعلق بأي حدث خارج عن سيطرة البنك بما في ذلك القوة القاهرة والحرب وأعمال الشغب والأعمال العدائية والأنشطة الإرهابية والطوارئ المحلية أو الوطنية والحرائق والكوارث الطبيعية والانفجارات والإضرابات عن العمل وأوامر المحكمة والقيود القانونية وأي تغيير في أي نظام وتعطل أو توقف المعدات أو البرامج أو التقنية أو الطاقة أو وسائل الاتصال أو شبكة العمل.

3.25 يحق للبنك أن يخصم من الحساب جميع الخسائر التي يتكبدها البنك التي تنجم عن تنفيذ البنك للشروط.

4.25 لا يكون البنك مسؤولاً أمام العميل إلا عن الخسارة المباشرة التي تقرر قضائياً بشكل نهائي بأنها ناجمة عن الاحتيال أو الإهمال الجسيم أو سوء السلوك المتعمد من جانب البنك.

5.25 لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي خسارة غير مباشرة أو عرضية أو لاحقة بما في ذلك خسارة الأرباح، أياً كان سببها، سواء متوقعة أم لا وبغض النظر عما إذا كان البنك قد تلقى إخطاراً فعلياً أو معلوماً.

6.25 لا يتحمل البنك صراحة أي مسؤولية عن الخسارة التي قد تلحق بالعميل (أ) أثناء تصرف البنك بنية حسنة وبما يتوافق مع الشروط وأي أنظمة معمول بها، أو (ب) بسبب عدم التزام العميل بالشروط.

7.25 لا يشتمل هذا البند أو هذه الشروط على أي شيء يُشكل قيداً أو اخلاء مسؤولية البنك فيما يتعلق بواجب مستحق على البنك تجاه العميل بموجب النظام المعمول به، بخلاف ما يسمح به النظام المعمول به.

26.إنهاء الخدمة وقفل الحساب

1.26يتم فتح أي حساب أو تقديم أي خدمة من قبل البنك بموجب الشروط وفقاً لتقدير البنك الخاص والمطلق ويجوز قفل الحساب أو إيقاف الخدمة، بالكامل أو جزئياً، بشكل مؤقت أو دائم في أي وقت ولأي سبب، بما في ذلك، على سبيل المثال

وليس الحصر، عدم النشاط أو عدم توفر رصيد أو عدم كفاية المعلومات أو إذا كان البنك يشتبه في أن أي معاملة تتعارض مع القواعد التي تحكم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2.26 يجب على البنك أن يقدم للعميل إشعاراً معقولاً بأي قفل أو تعليق أو إنهاء. ويجب على البنك، حسبما يسمح النظام المعمول به، بذل قصارى جهده لإبداء أسباب أي قفل أو إيقاف من هذا القبيل.

3.26 يجوز للعميل، بشرط عدم وجود أي التزامات مستحقة للبنك، قفل أي حساب أو طلب إنهاء أي خدمة مقدمة بموجب الشروط في أي وقت عن طريق تقديم إشعار مسبق للبنك. وفي حال وجود التزامات قائمة على العميل فإن مدة قفل الحسابات تعتمد على سداد العميل لجميع المطلوبات.

4.26 إذا لم يتم إيداع أي مبلغ في الحساب خلال فترة تسعين (90) يومًا من تاريخ فتح الحساب أو إذا أودع العميل مبلغًا معينًا وسحبه بحيث يكون رصيد الحساب لا شيء لمدة أربع (4) سنوات، فسوف يقوم البنك بقفل الحساب. سوف يرسل البنك قبل قفل الحساب إشعاراً لمدة شهر واحد إلى العميل ويرسل ايضا إشعاراً آخر عند قفل الحساب.

5.26 عند إنهاء أي خدمة، يحق للبنك:

(أ) طلب التسوية الفورية لجميع أو أي جزء من المطلوبات غير المدفوعة؛

(ب) و/أو الاحتفاظ بأي أصول خاصة بالعميل في حوزة البنك حتى يقتنع البنك بأن جميع المطلوبات قد تم (أو سيتم) الوفاء بها بشكل لا رجعة فيه وغير مشروط؛

وذلك في كل حالة، دون أي إشعار آخر للعميل أو اللجوء إلى أي إجراء رسمي آخر، سواء قانوني أو غير ذلك.

6.26 عند إنهاء أي خدمة، يجب على العميل القيام بالآتي:

(أ) إلغاء جميع المدفوعات من وإلى أي حسابات مقفولة؛

(ب) وإتلاف أي بطاقة خصم مرتبطة بأي حسابات مقفلة.

7.26 عند استلام اشعار البنك باكتمال طلب قفل الحساب، يقر العميل بمسؤوليته المطلقة عن أي اضرار تنشأ من عدم الالتزام بإتلاف بطاقات الصراف الآلي وبطاقات الائتمان.

8.26 إنهاء أي خدمة لا يخل بأيٍ من حقوق البنك المستحقة قبل تاريخ الإنهاء.

9.26 تظل أي أحكام تخص أو تحتوي على بيانات إخلاء المسؤولية والقيود المفروضة على المسؤولية والتعويضات والإفصاح عن المعلومات وحقوق الاحتفاظ بأي أصول والمقاصة والضرائب سارية المفعول بعد إنهاء أي شروط.

27.التوقيع الإلكتروني

1.27 يفهم العميل ويوافق على أنه يجوز للبنك من وقت لآخر تقديم منتجات أو خدمات أو تسهيلات مصرفية من خلال القنوات والمنصات الإلكترونية. ويقر العميل ويوافق على أنه يجوز للعميل قبول هذه العروض عن طريق التوقيعات الإلكترونية الآمنة (بما في ذلك DocuSign أو أي برامج مماثلة) والتي تشكل توقيعاً للعميل صالحاً وملزماً وقابلاً للإنفاذ.
2.27 يفوض العميل البنك بالحصول على توقيع العميل الالكتروني من شركات التصديق الرقمي المرخصة من قبل المركز الوطني للتصديق الرقمي لعقد اتفاقيات لاحقة بين البنك والعميل للحصول على خدمات و/ أو منتجات مصرفية تتطلب شروط وأحكام اضافية وخاصة.

3.27 يوافق العميل على أن أي صك، أو وثيقة، أو عقد أو اتفاقية أو شروط وأحكام موقعة إلكترونياً (بما في ذلك هذه الشروط) يتم اعتبارها (1) "خطية" أو "مكتوبة" و(2) تم توقيعها من قِبل العميل و(3) تشكل سجلاً تم إنشاؤه والاحتفاظ به في السياق المعتاد للأعمال وسجلاً مكتوباً أصلياً عند طباعته من ملفات إلكترونية. وسيتم قبول هذه النسخ الورقية أو "المطبوعات" إذا تم تقديمها كدليل في أي إجراء قضائي أو تحكيمي أو وساطة أو إداري، بين البنك والعميل بنفس القدر وبموجب نفس الشروط المنطبقة على سجلات الأعمال الأصلية الأخرى التي تم إنشاؤها والاحتفاظ بها في شكل وثائقي.

4.27 يتخلى البنك والعميل عن أي مطلب لتوقيع الاتفاقية في صيغة خطية ولا يجوز للبنك أو العميل الاعتراض على قبول النسخ طبق الأصل من أي مستندات، أو وثائق، أو عقود، أو اتفاقيات، أو شروط وأحكام موقعة إلكترونياً.

5.27 يفهم العميل ويقر ويوافق على أن التوقيع الإلكتروني للمفّوض بالتوقيع أو وكيل معيّن على أي مستند، أو وثيقة، أو عقد، أو اتفاق أو شروط وأحكام أو أي مفوّض بالتوقيع لديه حق الوصول إلى حسابات العميل، يشكل توقيعاً صحيحاً وملزماً وقابلاً للتنفيذ، باعتباره التوقيع الأصلي للعميل، لصالح العميل ونيابة عنه.

6.27 لأغراض هذا البند 27، "التوقيع الإلكتروني" يقصد به أي أحرف، أو أرقام، أو رموز أو بصمات حيوية أو شفرات، أو صور أو رسومات أو خوارزميات أو بصمة صوت أو نظام معالجة أو أي مزيج منها في صيغة إلكترونية مستخدمة في رسالة البيانات أو مضمنة فيها أو مرتبطة بها منطقياً بقصد التصديق عليها أو الموافقة عليها.

7.27 يحتفظ البنك بالحق، وفقاً لتقديره المطلق، في مطالبة العميل بتقديم توقيع أصلي بالحبر متى رأى ذلك مناسباً.

28.أحكام متنوعة

1.28 يجب على العميل (على نفقته) إجراء وتوقيع (أو الترتيب لإجراء وتحرير) أي تصرف أو وثيقة أو شيء يطلبه منه البنك (بأي صفة) من أجل تنفيذ و/أو تفعيل أي شروط.

2.28 يُفوض العميل البنك لمزاولة جميع الممارسات المصرفية المقبولة دولياً لتقديم الخدمات.

3.28 يوافق العميل على أن بطلان أو عدم قانونية أو عدم قابلية تنفيذ أي جزء من الشروط بموجب أي نظام في ولاية قضائية معينة لا يُخل أو يؤثر على:

(أ) صلاحية أو قانونية أو قابلية إنفاذ أي أحكام أخرى في الشروط؛

(ب) صلاحية الشروط أو قانونيتها أو قابليتها للإنفاذ بموجب أنظمة أي ولاية قضائية أخرى.

4.28 يوافق العميل على أنه يحق للبنك التنازل وتحويل أي من حساباته و حقوقه والتزاماته بموجب الشروط إلى أي طرف دون الحاجة إلى الحصول على موافقة مسبقة من العميل. ولا يحق للعميل التنازل عن أي من حقوقه والتزاماته بوجب الشروط دون موافقة خطية مسبقة من البنك.

5.28 جميع الحقوق والتعويضات الخاصة بالبنك المنصوص عليها في الشروط تراكمية ولا تمنع أي حقوق أو تعويضات ينص عليها النظام. ولا تشتمل هذه الشروط على أي شيء من شأنه إلغاء أو استبعاد أو تقييد أي من الحقوق أو التعويضات التي قد يتمتع بها البنك بموجب النظام. ولا يجوز تفسير أي تأخير أو إغفال من جانب البنك في ممارسة أو إنفاذ (سواء بالكامل أو جزئياً) أي حق أو تعويض متاح للبنك، على أنه تنازل عن ذلك الحق أو التعويض. ولا تمنع أي ممارسة فردية أو جزئية لأي حق أو تعويض دون أي ممارسة أخرى أو ممارسة أي حق أو تعويض آخر.

6.28 لا يجوز التخلي عن الشروط والحقوق المنشأة بموجب الشروط (إلا بسند خطي موقع من قبل العميل والبنك، ولا يسري مثل هذا التخلي إلا للغرض الذي تم تقديمه من أجله).

7.28 يوافق العميل على أن سجلات البنك (سواء الورقية أو إلاكترونية أو بيانات أو في أي صيغة أخرى) بشأن المراسلات أو التقارير أو الكشوفات أو العمليات تشكل دليلاً قاطعاً على محتوياتها أو استلام البنك لها أو عدم استلامه لها؛ وتكون أي شهادة يُصدرها البنك أو قرارات يتخذها بشأن مسألة أو مبلغ واجب الدفع فيما يتعلق بالشروط نهائية وملزمة.

8.28 يقر العميل أن هذه الشروط والأحكام سوف تطبق على جميع الحسابات التي سوف يقدمها البنك، بما في ذلك الحسابات الفرعية الأخرى التي سوف يتم فتحها في المستقبل تحت حساب العميل الرئيس.

9.28 في حالة وجود أي نزاع فيما يتعلق بمحتوى سجلات البنك، يكون قرار البنك نهائياً وملزماً.

10.28 يبذل البنك الجهود المعقولة لضمان أن تعكس المعلومات المقدمة عبر القنوات الالكترونية آخر معلومات محدثة عن الخدمات والأسعار وغيرها، غير ان البنك لا يضمن أنها تعكس دائماً آخر المستجدات ولا دقتها ولا يقر البنك

بالمسؤولية ولا يقبل تحمل تبعات اي خسائر او اضرار او تكاليف او مصاريف أياً كانت طبيعتها ونوعها يجوز أن يتكبدها العميل او الغير نتيجة لتوفير معلومات مالية او معلومات اخرى غير دقيقة عبر القنوات الالكترونية. كما لا يقبل البنك أي مسؤولية عن اي خسائر او اضرار مترتبة او عرضية تحت اي ظرف من الظروف.

29.النظام المعمول به والاختصاص القضائي

1.29 تخضع الشروط، وتشمل أي التزامات غير تعاقدية تنشأ عنها أو تتصل بها، للأنظمة المرعية الإجراء في المملكة العربية السعودية وإلى أحكام الشريعة الإسلامية.

2.29 يوافق كل من البنك والعميل على أن أي نزاع ينشأ بين البنك والعميل يجب تسويته ودياً. وفي حال عدم تسويته ودياً يحال النزاع إلى لجنة تسوية المنازعات المصرفية بالبنك المركزي السعودي بمدينة الرياض للبت فيه.

3.29 إحالة النزاع إلى لجنة تسوية المنازعات المصرفية حسبما موضح في البند 29.2 أعلاه لا يقيد (ولا يُفسَّر على أنه يقيد) حق البنك في اتخاذ إجراءات ضد العميل أمام أي محكمة مختصة أخرى، كما لا يمنع اتخاذ إجراءات أخرى في أي اختصاصات قضائية أخرى سواء كانت هذه الإجراءات متزامنة أم لا.

4.29 يتخلى العميل تخلٍ تام لا رجعة فيه عن جميع الحصانات (سواء على أساس السيادة أو غير ذلك) التي يتمتع بها العميل أو أي من أصول العميل أو إيراداته في أي ولاية قضائية بشأن:

(أ) اتخاذ أي إجراءات قانونية ضد العميل أو أصول العميل؛

(ب) أي إجراءات قضائية (سواء كانت تتعلق بأمر قضائي أو أداء محدد أو أضرار أو غير ذلك) قد يتخذها البنك ضد العميل أو أصول العميل؛

(ج) أي حجز لأصول العميل (سواء قبل صدور حكم أو بعده)؛

(د) وأي تنفيذ لحكم ضد العميل،

ويجب (في كل حالة) ضمان عدم قيام العميل أو أي شخص يتصرف نيابة عن العميل بإثارة أو المطالبة أو الإيعاز بالمطالبة بأي حصانة من هذا القبيل في أي قضية أو إجراءات قضائية.